



تقرير تأكد مستقل

عن مدى الالتزام بقواعد الحوكمة

إلى السادة / رئيس وأعضاء مجلس إدارة

شركة مطاحن مصر الوسطى

" شركة مساهمة مصرية "

إلى السادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

المقدمة

قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة شركة مطاحن مصر الوسطى "شركة مساهمة مصرية" عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ يونية ٢٠٢٥ طبقاً للنموذج الصادر من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية المعد وفقاً للدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦.

مسئولية الإدارة

إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً لقواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة كما هو موضح في تقرير الشركة عن مدى الالتزام بقواعد الحوكمة، كما أن مسؤولية الإدارة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئولية المراجع

تتخصص مسئوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المعد بمعرفة إدارة الشركة وإبداء استنتاج في ضوء الاختبارات التي تم أدائها، وقد قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة طبقاً لمعيار المراجعة المصري لمهام التأكد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويتطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتخطيط وأداء عملية التأكد للحصول على استنتاجاً بأن تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة خالي في إعداداته من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

ويشمل اختبار إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة فقط الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً.

ونحن نري أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.



وقد أعد هذا التقرير لتقديمه إلى الهيئة العامة للرقابة المالية بناءً على تكليف إدارة الشركة، وليس لأي غرض آخر وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

أساس إبداء استنتاج متحفظ

- طبقاً لنص الفقرة رقم ١/٢/٢ بأن يكون ضمن تشكيل مجلس الإدارة عضوين مستقلين على الأقل يتمتعون بمهارات فنية وتحليلية، وقد تم تشكيل مجلس الإدارة بدون العضوين المستقلين استناداً لنص المادة رقم ٢١ من النظام الأساسي للشركة "يجوز تعيين عضوين مستقلين" وليس إلزام على الشركة.
- تبين لنا مخالفة إدارة الشركة للمادة رقم ٦/٤/٣ من الدليل المصري لحوكمة الشركات حيث لم يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة جميع المعلومات المالية وغير المالية المطلوب الإفصاح عنها للمساهمين والمستثمرين من دون تمييز، وبشكل واضح وصحيح وغير مضلل، وفي الوقت المناسب وعلى نحو منظم ودقيق وذلك لتمكين المساهمين وأصحاب المصالح من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه، ولم يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة ما يلي:
 ١. رؤية الشركة ورسالتها واستراتيجيتها.
 ٢. تشكيل لجان مجلس الإدارة.
 ٣. التقارير السنوية للشركة.
 ٤. القوائم المالية ونتائج الأعمال الدورية والسنوية المقارنة بفترات سابقة.
 ٥. تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات والرد عليها، وتقارير مراقب الحسابات والرد عليها.
 ٦. صفحات علاقات المستثمرين وكيفية الاتصال المباشر بها.
 ٧. سياسة حوكمة الشركات.
 ٨. سياسة المسؤولية الاجتماعية.

استنتاج متحفظ

وفيما عدا عدم استكمال الفقرات الموضحة أعلاه، فإن تقرير مدي الالتزام بقواعد الحوكمة المشار إليه أعلاه يعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبه الهامة عن مدي التزام الشركة بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ استناداً إلى قواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة.

القاهرة في: ١٥ سبتمبر ٢٠٢٥

